

الرقم / (44/22)
التاريخ / 1 / 14هـ
الموضوع /
الملفوعات /



المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ حائل
تحت إشراف المركز الوطني برقم (٣٢٣٤)

محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (44 / 22)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:
فإنه في يوم الثلاثاء الموافق 1445/1/28هـ اجتمع أعضاء مجلس الإدارة لجمعية تحفيظ القرآن الكريم بمدينة حائل.

أعضاء مجلس الإدارة:

١- د. عبد الله بن محمد البطي الرئيس
٢- نايف بن خلف العنزي نائب الرئيس
٣- فيصل بن محمد المغيص الشمري المسؤول المالي
٤- محمد بن عبد الشبيحي عضو
٥- منيف بن عيد السلماني عضو

وقد اتفق المجتمعون على التالي:

- الموافقة على إعادة تشكيل لجنة الأوقاف والاستثمار بالجمعية كالتالي:
- ١- عبد الله بن محمد البطي رئيس اللجنة
- ٢- نايف بن خلف العنزي عضو اللجنة
- ٣- منيف بن عيد السلماني عضو اللجنة
- ٤- فيصل بن محمد المغيص عضو اللجنة
- ٥- عبد العزيز بن خلف العبدلي عضو اللجنة
- ٦- فيصل بن مرجي العبدلي أمين اللجنة
- ٧- عبد الله بن حمود الهذلي عضو اللجنة

الموقعون	عمله	الرأي	التوقيع
د. عبد الله بن محمد البطي	رئيس المجلس	موافق	
نايف بن خلف العنزي	نائب الرئيس	موافق	
فيصل بن محمد المغيص	المسؤول المالي	موافق	
محمد بن عبد الشبيحي	عضواً	موافق	
منيف بن عيد السلماني	عضواً	موافق	

qhailorg



0559160222
0551609000



hail@qhail.org.sa



www.qhail.org.sa



SA7905000068200608961000



SA2280000118608010118791



اختصاصات ومهام لجنة الأوقاف والاستثمار

- ١- رسم الخطط والبرامج السنوية لنشاط الجمعية الاستثماري، والعمل على إدخالها حيز التنفيذ بعد اعتمادها من المجلس.
- ٢- الإشراف على دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع والبرامج الاستثمارية المقترحة، والعمل على تذليل كافة الصعوبات والمعوقات التي تعترض سير العمل فيها.
- ٣- البحث عن السبل الاقتصادية الكفيلة بتوظيف واستثمار أموال الجمعية وممتلكاتها وعقاراتها، والاستغلال الأمثل للفرص المتاحة بحسب النظم واللوائح المنظمة لعمل الجمعيات الأهلية في المملكة، وضمن صلاحيات مجلس الإدارة.
- ٤- دراسة طلبات استئجار عقارات الجمعية وأراضيها، وإعداد المقترحات العملية بشأنها.
- ٥- وضع القواعد والإجراءات والمواصفات والمعايير المنظمة لتنفيذ جميع المشاريع الاستثمارية المقترحة.
- ٦- متابعة كافة الإيرادات الناتجة عن الاستثمارات وتسجيلها في السجلات الخاصة، وفرض الرقابة عليها.
- ٧- الحفاظ على ممتلكات الجمعية من أي تعديات، ومتابعة تسديد المبالغ المستحقة للجمعية نظير استخدام أراضيها أو عقاراتها.
- ٨- توجيه وتنسيق أعمال اللجان وفرق العمل المسؤولة عن تنفيذ نشاط الاستثمار وتزويدهم بالمعلومات والبيانات اللازمة التي تمكنهم من القيام بواجباتهم على أكمل وجه.
- ٩- اقتراح مشاريع أو سبل جديدة لتنمية الموارد المالية للجمعية وتحقيق الاستفادة لها.

